

الفروق الجوهرية بين

المصارف الإسلامية والمصارف الربوية

تأليف

الدكتور سامر مظهر فنتقجي

RAY  
PUBLISHING HOUSE

## الفروق الجوهرية بين المصارف الإسلامية والمصارف الربوية

تأليف

الدكتور سامر مظهر قنطقجي

## الفروق الجوهرية

### بين المصارف الإسلامية والمصارف الربوية

تقوم المصارف الإسلامية بجميع أعمالها طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية أخذاً وعطاءً، يحكمها بذلك القانون الناظم الصادر عن الهيئات الإشرافية كمجلس النقد والمصرف المركزي.

وكذلك هيئة الرقابة الشرعية المؤلفة من علماء وفقهاء شهود، والمعينة من الهيئة العمومية بالإشراف وموافقة الهيئات الإشرافية.

كما يحكمها رقابة المتعاملين، فالجميع مأمور بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لقوله صلى الله عليه وسلم ( من رأى منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان )، وبذلك لا يُستثنى أحد.

لقد يسرت المصارف الإسلامية لمن يبقى التعامل بالحلل سبباً متعددة وزرعت الثقة والأمل في من تشده أواصر الخير لتطبيق شريعة الله، فضلاً عن حقيقتها لعدلات نحو جذبت غير المسلمين لها.

40031



6040A06C0100



<http://www.raypub.com>

## الفروق الجوهرية بين

## المصارف الإسلامية والمصارف الربوية

تأليف

الدكتور سامر مظهر قنطقجي

تقديم

أ.د. حسام الدين عفانة

الطبعة الأولى ٢٠٠٧

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف

الناشر: شعاع للنشر والعلوم

حارة الرباط ٢ - المنطقة ١٢ - حي السبيل ٢

تلفاكس : ٣٦٤٣٥٤٥ (٢١) ٠٠٩٦٣

هاتف : ٣٦٤٣٥٤٦ (٢١) ٠٠٩٦٣

سورية - حلب

ص.ب ٧٨٧٥

لمزيد من المعلومات ولشراء كتب الدار مباشرة على الإنترنت

<http://www.raypub.com>

[quality@raypub.com](mailto:quality@raypub.com)

[info@raypub.com](mailto:info@raypub.com)

[sales@raypub.com](mailto:sales@raypub.com)


[orders@raypub.com](mailto:orders@raypub.com)

برجى زيارة موقعنا

البريد الإلكتروني للقراء:

البريد الإلكتروني للزبائن:

البريد الإلكتروني لدور النشر:



تقديم

أ. د. حماد الدين حفانة

## التهنئة

إلى كل غيور على سلامة معاملاته التجارية من الحرام الذي نهى عنه الدين الإسلامي الحنيف .

إلى كل من يرغب في دعم الحلال الذي حث عليه الدين الإسلامي الحنيف .

إلى أعضاء أول ومرشة عمل للاقتصاد الإسلامي والتي عقدت في (حملة بمعهد الخوارزمي) .

أهدي هذا المؤلف

الدكتور سامر

٨٨٨

## تقديم

### بِقلم الأستاذ محمد الربيع حفانة

أستاذ الفقه والأصول - جامعة القدس

رئيس هيئة الرقابة الشرعية لمصرف الأقصى الإسلامي - فلسطين المحتلة

يزعم بعض الناس أنه لا يوجد فرق بين المصارف الإسلامية وبين المصارف الربوية، وهؤلاء يلقون الكلام جزافاً دون معرفة أو اطلاع على حقائق الأمور. وهذه المقولة يرددها كثير من الوعاظ والعامّة وبعض المنتسبين إلى العلم الشرعي من أرباع المثقفين وليس من أنصافهم الذين ما عرفوا الأسس الشرعية التي تقوم عليها فكرة المصارف الإسلامية وما عرفوا كيفية تطبيق المعاملات في المصارف الإسلامية، ومن جهل شيئاً عاداه، وبعض هؤلاء المعادين لفكرة المصارف الإسلامية يرفضونها لأنهم يعتبرونها ترقيعاً، ويظنون أنه عندما تقوم للمسلمين دولة سيضغط الخليفة على زر فتتحول المصارف الربوية إلى مصارف إسلامية في لحظة واحدة، ولكن هؤلاء وهمون ومخطئون.

ولو سألت هؤلاء ما هو الحل لهذه المشكلة العظيمة التي يعاني منها العالم الإسلامي وهي هذا الطوفان الربوي الجارف فلا يجرون جواباً سديداً.

والغريب في مقولة المحاررين لفكرة المصارف الإسلامية أنهم يسوون بين الحلال والحرام دونما بصر أو بصيرة ودعواهم هذه قالها المشركون قديماً كما حكى الله سبحانه وتعالى قولهم: {بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا} سورة البقرة: 275، وقد رد الله سبحانه وتعالى عليهم رداً قاطعاً واضحاً في قوله جل جلاله: {وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا} سورة البقرة: 275.

وأقول لهؤلاء: هل درستم نظام المعاملات في الشريعة الإسلامية دراسة واعية؟ وهل درستم كيفية تطبيق المصارف الإسلامية لمعاملاتها قبل أن تلقوا الكلام على عواهنه؟ إن الفكرة الأساسية التي تقوم عليها المصارف الإسلامية هي البعد عن الربا في جميع معاملاتها أخذاً وإعطاءً، فكيف تسوون بينها وبين المصارف الربوية التي تقوم أكثر معاملاتها على الربا أخذاً وإعطاءً؟

إن المصارف الإسلامية تعلن جهاراً نهاراً أنها لا تتعامل بالربا بجميع أشكاله، وتنص أنظمتها ولوائحها الداخلية على ذلك، ويأتي هؤلاء ويقولون إنه لا فرق بين المصارف الإسلامية والمصارف الربوية!!؟

إن خاصية المصارف الإسلامية في عدم التعامل بالربا هي الخاصية الأساسية التي يتميز بها المصرف الإسلامي عن المصرف الربوي لأن الربا كما هو معلوم محرم بالنصوص الصريحة من كتاب الله وسنة رسوله **e**. يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَاتَّبَعَهَا فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيلُ الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ سورة البقرة الآيات 275 - 279.

ويقول النبي **e**: (لعن الله آكل الربا ومؤكله وكاتبه وشاهديه وقال هم سواء)<sup>1</sup>. يقول الدكتور غريب الجمال: [تشكل خاصية استبعاد الفوائد من معاملات المصارف الإسلامية المعلم الرئيسي لها، وتجعل وجودها متسقاً مع البنية السليمة للمجتمع الإسلامي. وتصيغ أنشطتها بروح راسية ودوافع عقائدية تجعل القائمين عليها يستشعرون دائماً أن العمل الذي يمارسونه ليس مجرد عمل تجاري يهدف إلى تحقيق الربح فحسب بل إضافة إلى ذلك أسلوب من أساليب الجهاد في حمل عبء الرسالة والإعداد لاستنقاذ الأمة من مباشرة أعمال

<sup>1</sup> رواه مسلم

بجافية للأصول الشرعية. وفوق كل ذلك وقبله يستشعر هؤلاء العاملون أن العمل عبادة وتقوى مثاب عليها من الله سبحانه وتعالى إضافة إلى الجزاء المادي الدنيوي<sup>2</sup>.

كما أن المصارف الإسلامية توجه كل جهودها نحو استثمار المال بالحلال. فمن المعلوم أن المصارف الإسلامية مصارف تنموية بالدرجة الأولى. ولما كانت هذه المصارف تقوم على إتباع منهج الله المتمثل بأحكام الشريعة الغراء، لذا فإنها وفي جميع أعمالها تكون محكمة بما أحله الله وهذا يدفعها إلى استثمار وتمويل المشاريع التي تحقق الخير للبلاد والعباد والتقيد في ذلك بقاعدة الحلال والحرام التي يحددها الإسلام مما يترتب عليه ما يأتي:

ا. توجيه الاستثمار وتركيزه في دائرة إنتاج السلع والخدمات التي تشبع الحاجات الضرورية للإنسان المسلم.

ب. تحري أن يقع المنتج - سلعة كان أو خدمة - في دائرة الحلال.

ت. تحري أن تكون كل مراحل العملية الإنتاجية (تمويل - تصنيع - بيع - شراء) ضمن دائرة الحلال.

ث. تحري أن تكون كل أسباب الإنتاج (أحور - نظام عمل) منسجمة مع دائرة الحلال.

ج. تحكيم مبدأ احتياجات المجتمع ومصصلحة الجماعة قبل النظر إلى العائد الذي يعود على الفرد].

ويضاف إلى ذلك ما للمصارف الإسلامية من دور هام في إحياء نظام الزكاة من خلال صندوق الزكاة وتوزيع الزكاة على المستحقين لها.

وكذلك دور المصارف الإسلامية الذي لا ينكره إلا مكابر أو جاهل في بعث الروح في فقه المعاملات في الشريعة الإسلامية الذي طالما كان مهجوراً فتوجهت همم الباحثين والدارسين لنفض الغبار عنه وبدأت الدراسات الكثيرة عن مفردات هذا النظام فحفلت المكتبة الإسلامية بمئات المؤلفات التي درست المراجعة والمضاربة والشركات والصراف وغير ذلك.

وينبغي أن يُعلم أن كلامي هذا عن المصارف الإسلامية لا يعني أنها بلغت الدرجة العالية في التطبيق والتنفيذ وأنها لا تخطئ وأنها كلها تسير على المنهج الشرعي بشكل تام.

<sup>2</sup> الجمال، دكتور غريب، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق ص 192-193



لا، فإن المصارف الإسلامية حالها كحال الناس تماماً فكما أنك تجد في أفراد المسلمين من هو ملتزم تماماً بالحكم الشرعي وتجد فيهم من خلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً فكذلك المصارف الإسلامية تجد بعضها لديه التزام عالٍ بالمنهج الشرعي وبعضها يخلط الخطأ بالصواب وإن وجود الأخطاء في التطبيق لدى المصارف الإسلامية لا يعني بحال من الأحوال أن الخطأ في الفكرة والقاعدة التي تسير عليها المصارف الإسلامية ولكن وجود الأخطاء من العاملين أمر عادي جداً فالذي لا يعمل هو الذي لا يخطئ أما الذي يعمل فلا بد أن يقع منه الخطأ.

وأخيراً يجب التنبيه إلى أن المصارف الإسلامية تسير في مسيرتها التي تشهد تقدماً ونجاحاً بمرور الأيام -والحمد لله- معتمدةً على أسس وقواعد وضعها عدد كبير من علماء المسلمين في هذا العصر من خلال دراسات وأبحاث ومجامع علمية وفقهية ومن خلال مؤتمرات علمية يشارك فيها خبراء في الاقتصاد بجانب علماء الشريعة كما أن لكل مصرف إسلامي هيئة للرقابة الشرعية مؤلفة من أهل الخبرة والاختصاص الشرعيين والاقتصاديين لمراقبة أعمال المصرف تتولى التوجيه والإرشاد والتدقيق وغير ذلك.

وأختم كلامي بما قاله د. يوسف القرضاوي<sup>3</sup>: [ ... كلمة أوجهها للناقدين للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية أياً كانت دوافعهم وأعتقد أن بعضهم مخلص في نقده وكلمتي إليهم تتمثل في أمور ثلاثة:

أ. أن يكونوا واقعيين ولا ينشدوا الكمال في المصارف الإسلامية وحدها في مجتمع يعج بالنواقص في كل ميدان وأن يصبروا على التجربة فهي لا زالت في بدايتها وأن يقدموا لها العون بدل أن يوجهوا إليها الطعن من أمام ومن خلف. وان يذكروا هذه الحكمة جيداً: إن من السهل أن نقول ونحسن القول ولكن من الصعب كل الصعب أن يتحول القول إلى عمل.

ب. أن يُقدِّموا حسن الظن بالناس بدل المسارعة بالاتهام للغير وسوء الظن بالآخرين وأن يتخلوا عن الإعجاب بالرأي فهو أحد المهلكات، وعن الغرور بالنفس فهو أحد الموبقات، وأن يذكروا قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ

<sup>3</sup> قرضاوي، د. يوسف، بيع المرابحة للأمر بالشراء كما تجر به المصارف الإسلامية ص 86-87.

بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ} (سورة الحجرات الآية 12). وقول رسوله الكريم e: (إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث)<sup>4</sup>.

ت. أن يذكروا أن المصارف الإسلامية - وإن كان لها بعض السلبيات وعليها بعض المآخذ- لها إيجابيات مذكورة وإنجازات مشكورة نذكر منها:

1. أنها يسرت للفرد المسلم سبيل التعامل الحلال وأراحت ضمائر المسلمين من التعامل مع المصارف الربوية.

2. زرعت الثقة والأمل في أنفس المسلمين بإمكان قيام مصارف بغير ربا وأن تطبيق الشريعة عندما تتجه الإرادة الجماعية إليه ميسور غير معسور.

3. شجعت قاعدة كبيرة من جماهير الشعوب المسلمة على الادخار والاستثمار على حين قلما تتعامل المصارف الربوية إلا مع الأغنياء.

4. هيأت فرصة مساعدة الفقراء ومساعدة المؤسسات الخيرية والجمعيات الإسلامية عن طريق صناديق الزكاة والبر والقرض الحسن.

5. ساهمت في تنمية الجانب التربوي الثقافي.

٨٨٨

---

<sup>4</sup> متفق عليه

## مقدمة

تتفق كلاً من المصارف الربوية والإسلامية في حشدتها للموارد التمويلية في أوعية الجهاز المصرفي ثم إعادة توظيفها بفعالية أكبر في الحياة الاقتصادية العامة إضافة إلى المشاركة في وضع السياسات النقدية وإدارتها.

إن نظام الصيرفة الإسلامية هو نظام تمويلي يعمل بفاعلية في عدة أماكن من العالم. فأكثر من 300 مؤسسة مالية تمارس نشاطها طبقاً للشريعة الإسلامية بأصول تتجاوز 400 مليار دولار وقد استقطبت ودائع بمقدار 202 مليار دولار وسندات بقيمة 30 مليار دولار موزعة على أكثر من 50 بلداً في العالم، ويتوقع استمرار نموها بنسبة 20% سنوياً.

لقد أصبح للقطاع المصرفي الإسلامي كيانه المستقل وشخصيته المتميزة مما أهله لاحتلال مكانة متقدمة على صعيد الاقتصاد العالمي، فقد حقق نمواً مستمرا في حجم أعماله رغم حداثة، بل وبدأت مصارف غربية مرموقة بتطبيق المصرفية الإسلامية مما يدل على قدرة الأنظمة المصرفية الإسلامية على العمل بكفاءة في كل المجتمعات المتقدمة والتي تسعى نحو التقدم بغض النظر عن الاختلاف الديني.

إن هذا النظام التمويلي الفريد يعمل بفعالية كبيرة جنباً إلى جنب مع المصارف التقليدية في كثير من البلدان المتقدمة والبلدان السائرة نحو التقدم وذلك في كل من اقتصاد السوق والاقتصاديات الأخرى.

والسؤال:

كيف يختلف نظام الصيرفة الإسلامية عن نظام الصيرفة التقليدي؟

أعدّ هذا البحث للإجابة عن هذا السؤال على شكل جدول مقارنة...

٨٨٨

## الفروق بين المصارف الإسلامية والربوية

المصارف	مصارف ربوية	مصارف إسلامية
مفاهيم عامة		
الوظيفة الأساسية	الإقراض والاقتراض (الاتجار في الديون)، فهي تجمع الأموال وتمول المشروعات والأفراد مقابل فائدة محددة.	المضاربة الشرعية (الاتجار في السلع والخدمات). يختلف أشكال التمويل بالمضاربة والمشاركة المتناقصة وبيع المراجحة للآمر بالشراء. لذلك هي تجمع الأموال وتستثمرها مقابل حصة محددة من ربح غير معروف مقداره.

<p>- اقتصادياً: تعظيم حقوق المساهمين من خلال الربح والخسارة الناجمة عن ممارسة الأعمال الشرعية. وتطوير وسائل اجتذاب الأموال والمدخرات وتوجيهها نحو المشاركة في الاستثمار بالأسلوب المصرفي غير الربوي.</p> <p>- اجتماعياً: تطهير المعاملات المصرفية من الربا ورفع الحرج عن المسلمين وإعادة بناء النظام الاقتصادي على أساس الإسلام ودعم التنمية وفق أحكام الشريعة.</p>	<p>تعظيم حقوق المساهمين من خلال اقتراض المال من المدخرين وإقراضه بفارق يمثل ربح المصرف مع التركيز على عاملي المخاطر والربحية في جميع تعاملاتها</p>	<p>الأهداف العامة</p>
<p>إدارة الأصول والخصوم بأفضل ربحية ممكنة على أسس اقتصادية مضبوطة بأسس شرعية تقررها الهيئة الشرعية للمصرف</p>	<p>إدارة الأصول والخصوم بأفضل ربحية ممكنة على أسس اقتصادية من خلال سعر الفائدة</p>	<p>الضوابط المهنية</p>
<p>- أرباح الودائع المستثمرة شرعياً وتمثل (65%) من أعمالها عموماً.</p> <p>- حقوق الملكية</p> <p>- أجور الخدمات المصرفية</p>	<p>- الودائع بغرض الاستثمار عن طريق الإقراض</p> <p>- حقوق الملكية</p> <p>- أجور الخدمات المصرفية</p>	<p>موارد المصرف عموماً</p>
<p>ضوابط الشريعة الإسلامية</p>	<p>قوانين المصارف العالمية</p>	<p>العمليات والأهداف تتوافق مع</p>
<p>تنفذ كشريك</p>	<p>تنفذ كمقرض ومقترض</p>	<p>الوساطة المالية بين العميل والمصرف</p>

الأنشطة المالية	علاقة مدين ودائن بين المودع والمصرف من جهة وبين المقترض والمصرف من جهة أخرى وسعر الفائدة (الربا) يمثل سعر الدين ويعكس تكلفة الفرصة البديلة للنقود	الصيرفة الإسلامية تخاطر بعاملي الإنتاج (العمل ورأس المال معاً)، فلا يُدفع لعنصر العمل إلا بعد القيام به. ولا يُقدّم العائد لرأس المال إن لم يتعرض لنفس المخاطر أيضاً فالعائد يمثل تكلفة الفرصة البديلة للاستثمار
المال هو	سلعة يتم الاتجار فيها	وسيلة يتم الاتجار بها
الضمانات المطلوبة	عقارية وتجارية وشخصية	ضمان المشروع ودراسة جدواه وتقديم الكفلاء والضمانات الأخرى.
التضخم	يعادل سعر الفائدة السائد على أقل تقدير	لا يوجد لأن المصرف شريك في الربح والخسارة
مصدر عائد المساهمين (ملاك المصرف)	المال الخبيث بسبب ما فيه من ربا محرم لاعتماده على الفائدة الربوية وهي كسب أكيد.	المال الطيب لاعتماده على الربح الحلال وتعرضه للغنم والغرم أي للربح والخسارة
المساهمة في تحصيل وصداد الزكاة	لا يساهم	يساهم
حسم السندات	موجود مقابل فائدة ربوية	غير موجودة لأنها تعتمد على الربا
تحصيل السندات	موجود مقابل فائدة ربوية	غير موجودة لأنها تعتمد على الربا

التعامل مع المصارف الأخرى	على أساس الفائدة الربوية	على أساس صيغ التمويل الإسلامية وفي المعاملات الجائزة شرعا
العلاقة مع المصرف المركزي	على أساس الفائدة الربوية	وديعة بدون فائدة ربوية
أسهم المصرف تباع في البورصة	نعم	نعم
الرقابة الشرعية	غير موجودة	موجودة ويجب أن تكون ذات سمعة جيدة
درجة الإفصاح والشفافية	حسب المعايير الدولية	حسب المعايير العالمية الإسلامية بحيث تراعي درجة إفصاح عالية عن أسس توزيع نتائج النشاط وتحديد أسعار البيع إضافة للإفصاح المتعارف عليه وبيان الجزء غير الشرعي الذي أصابته أعمال المصرف
استثمار الأموال	توجه الغالبية العظمى من استثمارات المصارف الربوية إلى القروض، وتحصل على فائدة مقابل ذلك.	المضاربة هي إعطاء المال من رب المال لمن يعمل فيه نظير حصة من الربح المعلوم بالنسبة المقدرة كجزء شائع من الربح.
استثمار الأموال الفائضة	في سندات الخزينة بفائدة ربوية	في مشاريع على أساس صيغ التمويل الإسلامي
يركز المصرف على	1- العملاء الأكثر ملاءة لأنه يسعى لضمان استرداد أمواله 2- الضمانات المقدمة	1- المشاريع الأكثر ربحية وإنتاجية لأنه يسعى لضمان نجاح المشاريع بوصفه شريكا 2- دراسات الجدوى الفنية والاقتصادية

الموظفون	مؤهلون	مؤهلون وذوو كفاءات عالية تتوافر لديهم خبرات سوقية في الأعمال التي يتم ممارستها
هل يشترط التعامل مع المسلمين فقط؟	لا	لا
هل يتعامل بغير الإقراض والاقتراض	لا	نعم
الأنشطة التي تمارسها	الإقراض لنشاطات محصورة في قطاعات محددة	أنشطة غير محصورة في قطاعات محددة وبصيغ متنوعة لذلك فنشاطاتها أوسع
هل تمارس المصارف الإسلامية الصيرفة الربوية؟	-	لا
هل تمارس المصارف الربوية الصيرفة الإسلامية؟	أحيانا كنوافذ إسلامية	-
<b>الربحية</b>		
ربحية المصرف تتأثر بـ:	- زيادة عدد المصارف في السوق - التقدم التقني وتكاليفه - انخفاض الهامش بين الفائدة (الربا) المدينة والدائنة	- الحالة الاقتصادية العامة في البلاد - التقدم التقني وتكاليفه



<p>الربح أو الخسارة.. وهو عائد أصحاب المشروع سواء ساهموا في المشروع بمجهودهم أو بأموالهم أو بالاثنين معاً، ولا يمكن تحديد الربح بصورة قاطعة إلا بعد انتهاء أعمال المشروع، ولما كانت المشروعات تستمر عادة لمدة طويلة، ولما كان من غير المقبول أن ينتظر المساهم كل عمر المشروع ليحصل على ربحه، فقد أُصطلح على تحديد الربح كل مدة يتفق عليها المساهمون في المشروع، ولا يوزع الربح على المساهمين إلا عند تحديده، ويتم التوزيع بالنسب التي اتفقوا عليها، ويتغير الربح من مدة لأخرى تبعاً لنتيجة النشاط في كل مدة، وبالتالي تتغير مقدار أرباح أصحاب المشروع بتغير قيمة الربح، وتزيد حقوق أصحاب المشروع في رأس المال وفي الأرباح بزيادة قيمة الأموال المستثمرة في المشروع أو بزيادة أرباحه والعكس أيضاً، ولذلك لا يرد من رأس المال لأصحاب المشروع، في حالة الخسارة، إلا ما يتبقى منه بعد حسم الخسارة.</p>	<p>الفائدة الربوية.. وهي عائد المال الذي يقترضه المشروع. وهي محددة القيمة يتعين سدادها في مواعيد محددة، سواء حقق المشروع أرباحاً أو لم يحقق. ويلتزم المشروع بسداد المال المقترض الذي تُدفع عنه الفائدة بنفس قيمته دون زيادة أو نقصان. وتعتبر الفائدة من ضمن الأعباء التي يتحملها المشروع، ويجب خصمها من الإيرادات قبل تحديد ربح المشروع.</p>	<p>العائد هو:</p>
--	--	-------------------

مخاطر تحقق العائد	الفائدة عائد أكيد يعادل الفائدة الربوية، وهو عائد ثابت مما يسهم في تحول الاستثمارات إلى الإيداع بفائدة بدل الاستثمار بالأسهم في سوق المال	احتمالي حسب حالة الربح أو الخسارة مما يضيفي العدالة على العلاقة بين عاملي الإنتاج (العمل ورأس المال). وبما أن الأرباح هي الحافز الرئيسي للأعمال فإن مودعي الاستثمار يتلقون عوائد أكبر من معدّل الفائدة (الربا) المحدد المعطى في المصارف الربوية
الفروق الجوهرية بين الفائدة والربح	الفائدة من تكاليف المشروع	الربح هو العائد على المشروع
طريقة حساب العائد	يسهل حساب الفائدة لأنها معدل معلوم على مبلغ معلوم لمدة معلومة.	يعتبر تحديد الربح مشكلة محاسبية فهو يحتاج إلى جهد ووقت وخبرة لاحتسابه.
يوزع الربح والخسارة بين المصرف والمدخرين	لا يوجد خسائر بل ربح أكيد يوزع حسب سعر الفائدة (الربا) السائد	حسب الاتفاق ربحاً أو خسارة
إن تحمل الطرفين للربح والخسارة يساهم	بشكل احتمالي في التنمية	بشكل أكيد في تنمية المجتمع
تكلفة الأموال	ثابتة نوعاً ما وتعادل الفائدة الربوية	متغيرة تبعاً لمصدر تمويل الاستثمار
<b>صيغ التمويل</b>		
صيغ التمويل	التمويل التقليدي يحدد علاقة المصرف بالمقرض بفائدة دوماً	التمويل الإسلامي مضارب في المدى القصير، متاجر على المدى الطويل

دور التمويل	يؤدي التمويل التقليدي إلى توفير السيولة في السوق دون ارتباط مباشر بين سوق الكتلة السلعية والخدمات والكتلة النقدية المطروحة من قبله	يؤدّي التمويل الإسلامي إلى علاقة قوية بين الاقتصاد الحقيقي والأسواق المالية. فالارتباط مباشر ومحكم بين سوق الكتلة السلعية والخدمات والكتلة النقدية المطروحة من قبله
الخدمات المقدمة	جميع الخدمات المصرفية	فقط الخدمات المصرفية غير الربوية إضافة لخدمات تكافلية واستشارية
يقبل المصرف الأموال من المدخرين على أساس	الإيداع بفائدة ربوية	المضاربة الشرعية مقابل حصة من الربح والخسارة
صيغ التمويل	الإقراض والاقتراض الربوي	صيغ مراجعة ومشاركة ومضاربة وسَلَمَ واستصناع وإجارة ومزارعة ومساقاة وغيرها مما يناسب المشاريع الصغيرة والمتوسطة والكبيرة الحجم
أسلوب المشاركة بتمويل رأس المال العامل	ممكن بأسلوب الإقراض التقليدي فقط	ممكن بأساليب الصيغ الشرعية مع المرونة
أسلوب المشاركة بتمويل رأس المال الثابت	ممكن بأسلوب الإقراض التقليدي فقط	ممكن بأساليب الصيغ الشرعية مع المرونة
هل تُطور العمليات المصرفية العلاقة بين الخبرة المالية والأنشطة الصناعية والتجارية؟	بشكل محدود	يطور العلاقة بين مختلف الخبرات مما يُساعد في إصلاح النظام الاقتصادي

موجودة وهي تولى اهتماماً رئيسياً للنواحي الأخلاقية والشرعية في هذه التعاملات. لأنها تعد خصائص الشفافية والعدل والمساواة من الأسس الثابتة التي تركز عليها الخدمات المصرفية الإسلامية	موجودة	الخدمات التقليدية كالاتمادات المستندية والكفالات والرهن والحسابات الجارية وغيرها
مرتبط باجتهادات الهيئة الشرعية لذلك فهي أكثر مرونة	مرتبط بأنظمة المصارف المتعارف عليها	إمكانية استحداث خدمات جديدة
يحق لها المتاجرة بالأصول الثابتة والمتداولة	لا يسمح فيها إلا في نطاق ما تعذر تحصيله من أموال مقابل ضمانات ورهن	المتاجرة بالأصول
<b>إدارة المخاطر</b>		
مشاركة بين المصرف (الممول) ومالك المشروع (صاحب التمويل) بوصفهما شركاء	يتحملها المقرض لأن للمقرض ضمانات	المخاطر
أكبر بسبب طبيعة صيغ التمويل	أقل لأن للمقرض ضمانات مقابل قرضه	نسبة الخطر على أساس نوع التمويل
أكبر مشاركة لزيادة الخطر المحتمل	أقل تشاركاً	مسؤوليات فريق العمل

<p>تؤخذ مخاطر الإعسار من قبل المصارف التي تبغي تحقيق الأرباح بعين الاعتبار عند المشاركة فيتشارك المصرف وعميله بالمسؤولية تجاه نجاح العمل المنوي القيام به</p>	<p>تشتد على المدين إعادة الأموال المستدانة كلها لأن المدين فقط هو المسؤول عنها سواء أضع جزءاً من المال المقترض أو كله وسواء كان ذلك بسبب العوامل القابلة للتحكم أو خارجة عن السيطرة</p>	<p>خطر السداد (العلاقة مع المدين المعسر)</p>
<p>تراعي ظروف المعسر وتنتظر يساره ولا ترتب عليه أية زيادة</p>	<p>لا تراعي أية ظروف للمعسر وترتب عليه فوائد بسيطة أو مركبة</p>	<p>في حال تأخر المعسر عن السداد</p>
<p>تحتفظ بالسيولة التي تقابل الحسابات الجارية فقط. وغالبا ما تواجه هذه المصارف مشكلة زيادة السيولة نظراً لشعبية التوظيف فيها</p>	<p>يحتفظ بسيولة معقولة تقابل توقعات السحب المفاجيء. بما لا يتجاوز 10%-15% من الودائع الكلية في الظروف العادية</p>	<p>خطر السيولة</p>
<p>للمصارف الإسلامية القدرة على توليد مال بديل، وتقرن هذه الزيادة مع زيادة ما يقابله من سلع وخدمات جديدة في الأسواق.</p> <p>فيذا فشل الاستثمار في تحقيق هدفه فلن تحدث زيادة في كمية النقد دون مقابل مما يجعل الأسعار أكثر استقراراً</p>	<p>للمصارف الربوية القدرة على توليد مال بديل، لكن أهلية المقترضين في تأديته بإدخال سلع وخدمات جديدة في الأسواق أمر احتمالي وغير مضمون مما يسبب تضخماً يؤدي لعدم استقرار أسعار السوق</p>	<p>خطر استقرار الأسعار</p>

مدى تحمل المخاطر في حالة تعثر المشروع	لا يتحمل مخاطر لأنه يمحجز على الضمانات ويصدرها	يتحمل المخاطر ويساهم في الحل لأنه شريك في المشروع مما يساعد في تطوير إدارة المشاريع المتعثرة
أثر مخاطر أسعار الفائدة (الربا)	كبير	معدوم
أثر المخاطر الائتمانية	تعادل حجم القروض الممنوحة إضافة إلى صافي أعبائها ومخصصات الديون المشكوك فيها	تعادل مخصصات الديون المشكوك فيها
مدى التأثير بسعر الفائدة (الربا) العالمي <i>LIBOR</i>	تتأثر بشدة	لا تتأثر
علاقة المصرف مع زبائنه	علاقة مالية تنتهي بانتهاؤ الائتمان الذي بينهما	علاقة شراكة وتحمل للمخاطر تجعل العلاقة بينهما أكثر التزاما مما يمنح فرصاً أفضل لتطوير الأعمال وتدعيم الثقة
تميل المصارف إلى الإقراض على	المدى القصير حيث الربحية الأسرع	المدى الطويل حسب جودة استثمارات الجهات المستثمرة
العلاقات التبادلية بين المصرف وزبائنه ودرجة الالتزام	ضعيفة	قوية لأنها تميل لأن تكون على المدى الطويل والتحمل المشترك للمخاطر، وغالبا ما يتم تحديد العقود بينهما مما يرفع درجة الالتزام بين الطرفين.
تفويض السلطة للمرؤوسين للتحكم باتخاذ القرار لممارسة النشاطات المالية بشكل سريع	أقل مرونة	أكبر مرونة

ثقة جيدة تحقق المرونة في قرارات منح الخدمات للمناطق النائية والريفية	ثقة مرتبطة بالتفويض الممنوح من السلطة الأعلى وهي سلطة تضعف كلما ابتعد فريق العمل عن السلطة المركزية	الثقة الممنوحة لفريق عمل المصرف
قوية ومتماسكة بسبب طبيعة العمل	ضعيفة	العلاقة بين موظفي المصرف

## التنمية

مدى تحقيق أهداف اجتماعية واقصادية؟	هي مؤسسات تسعى لتحقيق أهدافاً اقتصادية (تعظيم الربحية) أي إلى تشغيل الكتلة النقدية الموجودة في السوق	هي مؤسسات تحقق أهدافاً اقتصادية (تعظيم الربحية) وأهدافاً اجتماعية من خلال القروض الحسنة وجمع أموال الزكاة إضافة إلى الصيغ التي تناسب تمويل المشروعات المتناهية الصغر (حل مشكلة البطالة) وربط السوق السلعية (الإنتاجية) بالسوق النقدية
خدمات ودوافع الاستثمار	لا تشجع على الاستثمار لأنها لا تتيح لصغار المستثمرين إلا فرصة الإيداع بفائدة ثابتة	تشجع المصارف الإسلامية أصحاب الدخل المتوسط وصغار المستثمرين لاستثمار مدّ خراهم
توزيع الدخل والتكافل الاجتماعي	يؤدّي استخدام آليّة سعر الفائدة (الربا) إلى تجميع الثروة في أيدي قليلة بسبب اقتراض المال بمعدل فائدة منخفض، ثمّ إقراضه بمعدلات أعلى مما يزيد الفروق بين طبقتي الأغنياء والفقراء	يتقاسم المستثمرون بجميع فئاتهم المكاسب مع المصرف إضافة إلى عوائد الخدمات الأخرى، وتصرّ بعض المصارف الإسلامية على تأسيس صندوق الزكاة لجمعها من الأغنياء وتوزيعها على الفقراء

<p>تواجه المصارف الإسلامية تحديات كبيرة لمواجهة القوانين المحلية لكون الإجراءات قد وضعت للتعامل مع النظام المصرفي التقليدي. وعلى المصرف الإسلامي حديث النشأة أن يسعى لتغيير القواعد بغية الحصول على بعض الإعفاءات أو المزايا</p>	<p>تتبع القوانين المحلية والتشريعات القانونية النافذة لأنها صممت على ذلك</p>	<p>القوانين المحلية والتشريعات القانونية</p>
<p>باعتبار أنها مؤسسات مصرفية تعمل بما يتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية الأمر الذي يكسبها قبولاً لدى الناس ويمنحها القدرة على كسر الحواجز النفسية لإيداع الأموال فيها</p>	<p>لا تجد قبولاً بين الناس بسبب أعمالها المخالفة للشريعة الإسلامية مما يجرمها ودائع كبيرة ويخرج أموالاً كثيرة من دائرة التعامل والاستثمار</p>	<p>القبول العام</p>
<p>لا تستطيع المصارف الإسلامية تهريب أموالها أو الأموال المودعة فيها بسهولة نظراً لأن أموالها مرتبطة بالاقتصاد الوطني على استثمارات فعلية وليس على شكل حسابات وأرقام افتراضية</p>	<p>أثبتت الوقائع التاريخية هروب رؤوس الأموال خارج البلاد في حالات عديدة، وتعتبر المصارف الربوية أداة طيعة لتحقيق ذلك سواء لأموالها الخاصة أو للأموال المودعة فيها. فرؤوس الأموال تتحرك ضمنها على شكل حسابات وأرقام افتراضية وليس من الضروري أن تكون الأموال موجودة في خزائنها فعلاً</p>	<p>عند تعرض الاقتصاد لهزات سياسية وطبيعية</p>



تعتبر صناعة الخدمات المالية الإسلامية وسيلة فعالة في تطبيق مبدأ المحاسبة الاجتماعية	لا تساهم	تطبيق مبدأ المسؤولية الاجتماعية
الودائع		

<p>تتلقى المصارف الإسلامية الودائع بصورها المختلفة، ويحدد نظام المصرف كيفية تحديد العائد الذي سيوزع على المودعين. ولمجلس الإدارة الحق في إعداد اقتراح بتوزيع الأرباح الصافية للشركة (المصرف) على أي صورة يراها محققة لمصلحة المساهمين والعملاء، مع الالتزام بدعم المركز المالي للشركة بعد إقراره في الجمعية العمومية للمساهمين.</p> <p>وتتميز المصارف الإسلامية بين العائد المدفوع لكل نوع من أنواع الحسابات المودعة فيها الأموال، وفقاً لطبيعة الحساب ومدة الإيداع.</p> <p>ويتضح مما سبق:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- أن العائد الذي يحصل عليه المودع غير محدد القيمة، بل هو نسبة من الأرباح.</li> <li>- لا يمكن التعرف على الأرباح ونصيب كل مودع منها إلا بعد إعداد الحسابات الختامية</li> </ul>	<p>تحصل الودائع في المصارف الربوية على فائدة، ويختلف سعر الفائدة باختلاف نوع الحساب، وكذلك باختلاف مدة حفظها. وفي جميع الأحوال يتم الاتفاق بين المصرف وبين عميله على سعر محدد للفائدة. ونتيجة لذلك فإن المصرف يستطيع في نهاية كل شهر أن يحدد بدقة كاملة قيمة العائد الذي يدفعه للمودعين.</p> <p>ويقوم المصرف الربوي في نهاية كل شهر بحساب قيمة الفوائد المستحقة على الأموال المودعة لديه، فإن كانت في شكل حساب جاري حملت الفائدة على الحساب الجاري نفسه، وإن كانت الأموال وديعة محددة المدة، ولم يحل تاريخ استحقاقها، سجلت الفائدة على حساب احتياطي للفوائد المدفوعة لحين حلول تاريخ استحقاق الوديعة لتدفع معها. ومن ناحية</p>	<p>تتلقى المصارف الأموال من العملاء بغرض حفظها واستثمارها، وقد تودع هذه الأموال في حسابات جارية أو على شكل ودائع محددة المدة أو في حسابات توفير وادخار. ويختلف العائد الذي تحصل عليه الودائع باختلاف طبيعة المصرف المودعة فيه على النحو التالي:</p>
---	--	---



## أسئلة وأجوبة مكررة FAQ

كيف تصنف أعمال المصارف الإسلامية والربوية؟

تقسم أعمال المصارف عموماً إلى نوعين أساسيين:

1. أعمال استثمارية (توظيف أموال).

2. أعمال خدمية (استقطاب أموال).

وتتلخص هذه الأعمال بالجدول التالي:

المصرف الربوي	العائد	المصرف الإسلامي	العائد
<b>الأعمال الاستثمارية</b>			
الودائع	فائدة محددة على الوديعة	ودائع (حساب جاري)	إيداع دون فائدة
الإقراض	فائدة ثابتة على رأس المال	المشاركة في تمويل المشاريع	نسبة من الربح أو الخسارة
<b>الأعمال الخدمية</b>			
خدمة أمناء الاستثمار	ربح	خدمة أمناء الاستثمار	أجر
إدارة الممتلكات	أجر	إدارة الممتلكات	أجر
عمليات السندات	فائدة	عمليات الصكوك	أجر
الاعتمادات المستندية	فائدة	الاعتمادات المستندية	أجر
خطابات الضمان	فائدة	خطابات الضمان	أجر
تأجير الصناديق الحديدية	أجر	تأجير الصناديق الحديدية	أجر

أجر	خدمة أمناء الاستثمار	ربح	خدمة أمناء الاستثمار
أجر	إدارة الممتلكات	أجر	إدارة الممتلكات

## كيف انطلقت المصارف الإسلامية وتطوّرت مع الزمن؟

مارس المسلمون أعمالاً أُطلق عليها لاحقاً (الأعمال المصرفية). وقد اشتهر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأمانته فكان الناس من مسلمين وغير مسلمين يودعون عنده الأمانات حفاظاً عليها. وابن عباس كان يأخذ الورق (الفضة). بمكة على أن يكتب بها إلى الكوفة، وعبد الله بن الزبير كان يأخذ الدراهم بمكة ثم يكتب إلى أخيه مصعب بن الزبير بالعراق فيأخذونها منه. كما عرفت السفّتجة عندما تسلّم ناصرو خسرو صكا من تاجر بأسوان (اسم مكان بمصر) بخمسة آلاف درهم معنون بوكيل تاجر في عيذاب (اسم مكان) ليتسلمه منه. كما قدّم الوزير العباسي علي بن عيسى من مصر حاجا عام (313 هـ = 926 م) وهو يحمل معه سفائح بقيمة 147000 دينار إبان وزارة الخصيبي. وُذكر أن سيف الدين الحمداني كتب رقعة موجهة لأحد الصيارفة في بغداد بألف دينار وعندما عرضت الرقعة على الصيرفي أعطاهم الدنانير في الحال.

وكانت أول محاولة لتأسيس مصرف إسلامي عام 1963 عندما أنشأ الدكتور أحمد النجار (رئيس الإتحاد الدولي للمصارف الإسلامية الأسبق) مصارف الادخار المحلية بمصر، ثم أنشئ مصرف ناصر الاجتماعي كأول مصرف نص في قانون إنشائه على عدم التعامل بالفائدة المصرفية أخذاً أو إعطاءً.

وقد جاء الاهتمام الحقيقي بإنشاء مصارف إسلامية تعمل طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية في توصيات مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية عام 1972، التي أكدت على ضرورة إنشاء مصرف إسلامي دولي على مستوى الدول الإسلامية.

ما هو حجم انتشارها حالياً في العالمين العربي والغربي؟

في عام 2003 وصل عدد المصارف الإسلامية إلى 267 مصرفاً منتشرة في 48 دولة موزعة في أرجاء العالم، بحجم أعمال يزيد عن 250 مليار دولار طبقاً لإحصائية المجلس العام للمصارف الإسلامية، هذا بخلاف فروع المعاملات الإسلامية للمصارف التقليدية علي مستوى العالم. وتطالعنا الأخبار بدخول مصارف وشركات استثمار مجال الصيرفة الإسلامية في اليابان وبريطانيا وألمانيا وغيرها.

من ناحية أخرى، تتزايد عدد المؤتمرات العلمية التي تتناول الصيرفة والتأمين والاقتصاد الإسلامي سنوياً فهناك مؤتمرات دورية في استراليا واندونيسيا وماليزيا والهند والولايات المتحدة الأمريكية، وعلى سبيل المثال فإن جامعة هارفارد الأمريكية الشهيرة ستعقد في مطلع العام القادم مؤتمرها السابع حول التمويل الإسلامي. كل ذلك يشير إلى انتشار علوم الصيرفة الإسلامية بسرعة في المجالين العلمي والتطبيقي على حد سواء.

### كيف أحل الربا؟

يعتبر الربا من أكبر الكبائر وورود تحريمه قطعياً في كتاب الله سبحانه وتعالى وفي سنة رسوله صلى الله عليه وسلم. والربا هو الجرم الوحيد الذي خصه الله تعالى بحربٍ ومحقٍ. لقوله تعالى:

﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَاتَّهَىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (275) يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ (276) إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (277) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (278) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿ (279) سورة البقرة .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (I30) ﴿

سورة آل عمران .

﴿ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبِّ لَيْسَ يُؤْفَى فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْتَدُّ عَلَيْكُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضَعِفُونَ ﴾ (39) ﴿ سورة الروم .

وقوله صلى الله عليه وسلم:

- عن جابر **t** أن النبي **e** قال: (لعن الله أكل الربا ومؤكله وكتابه وشاهديه وقال: هم سواء)<sup>5</sup>.

- عن أبي هريرة **t** أن النبي **e** قال: (اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات)<sup>6</sup>.

- عن ابن مسعود **t** أن النبي **e** قال: (الربا ثلاثة وسبعون باباً أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه)<sup>7</sup>.

- قال **e**: (درهم ربا يأكله الرجل وهو يعلم أشد عند الله من ست وثلاثين زنية)<sup>8</sup>.  
- قال **e**: (أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا الرَّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ وَقَالَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبُّ يَا رَبُّ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ

<sup>5</sup> رواه مسلم.

<sup>6</sup> رواه البخاري ومسلم

<sup>7</sup> رواه الحاكم وصححه وقال العلامة الألباني: صحيح. انظر صحيح الجامع الصغير 1/663

<sup>8</sup> رواه أحمد وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد 4/117 وصححه العلامة الألباني في السلسلة الصحيحة

.3/29

وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُذْيُ بِالْحَرَامِ فَأَنْزَى يُسْتَجَابُ  
لِذَلِكَ<sup>9</sup>.

- قال **e**: (اجْتَنَبُوا السَّبْعَ الْمُؤَبَّهَاتِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَاهُنَّ قَالَ  
الشُّرْكُ بِاللَّهِ وَالسَّحَرُ وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَكْلُ  
الرِّبَا وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ  
الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ)<sup>10</sup>.

- قال **e**: (الرِّبَا سَبْعُونَ حَوْبًا أَيْسَرُهَا أَنْ يَنْكِحَ الرَّجُلُ أُمَّهُ)<sup>11</sup>.

- سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رِبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ  
رِبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ  
رِبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ)<sup>12</sup>.

- قال **e**: (لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ وَالْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ  
إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ وَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ  
شِئْتُمْ)<sup>13</sup>.

- قال **e**: (الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ وَالشَّعِيرُ  
بِالشَّعِيرِ وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ مِثْلًا بِمِثْلٍ سَوَاءً بِسَوَاءٍ يَدًا

<sup>9</sup> صحيح مسلم: 1686

<sup>10</sup> صحيح البخاري: 2560

<sup>11</sup> سنن ابن ماجه: 2265

<sup>12</sup> صحيح البخاري: 1990

<sup>13</sup> صحيح البخاري: 2029.



بِيَدٍ فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْأَصْنَافُ فَيَبْيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ إِذَا كَانَ يَدًا  
بِيَدٍ<sup>14</sup>.

## ما هو الفرق بين الربح والربا؟

من القضايا المتشابهة في أذهان كثير من الناس عدم التفريق بين الربح والفائدة (الربا). فيقول هؤلاء إنه لا فرق بين ما يتم التعامل به في المصارف الإسلامية وبين ما يتم التعامل به في المصارف الربوية. وضرب أحدهم مثلاً: فقال: إنه ذهب لشراء سيارة بواسطة من المصرف الإسلامي، فأخبروه أن ثمن السيارة مثلاً مئة ألف ليرة وأنهم سيربحون منه ثمانية آلاف ليرة. ثم وأنه ذهب إلى مصرف ربوي ليحصل على قرض لشراء ذات السيارة فأخبروه أنهم سيقرضونه مئة ألف ليرة بفائدة قدرها 6.5% فهو يرى أنه لا فرق بين المعاملتين بل إن الفائدة في المصرف الربوي أقل من الربح في المصرف الإسلامي ولذلك قرر أن يختار أقل التكلفة. ولتوضيح الفارق بين الصورتين نقول: إن الربح في لغة العرب هو النماء في التجارة، والعرب تقول: ربحت تجارتك إذا ربح صاحبها فيها ويقولون تجارة رابحة<sup>15</sup>.

وقد وردت الإشارة إلى ذلك في القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ سورة البقرة: 16. وقد ذكر الطبري في تفسيره لهذه الآية ما يلي: [ ... الرابح من التجار المستبدل من سلعته المملوكة عليه بدلاً هو أنفس من سلعته أو أفضل من ثمنها الذي يبتاعها به، أما المستبدل من سلعته بدلاً دونها ودون الثمن الذي يبتاعها به فهو الخاسر في تجارته ]<sup>16</sup>.

<sup>14</sup> صحيح مسلم: 2970

<sup>15</sup> تاج العروس 4/44

<sup>16</sup> تفسير الطبري 315-1/316

فالربح هو الزيادة على رأس المال نتيجة تقلبيه في النشاط التجاري، أو هو الزائد على رأس المال نتيجة تقلبيه في الأنشطة الاستثمارية المشروعة كالتجارة والصناعة وغيرها<sup>17</sup>.

والربح عند الفقهاء ينتج من تفاعل عنصري الإنتاج الرئيسيين وهما العمل ورأس المال فالعمل له دور كبير في تحصيل الربح<sup>18</sup>.

قال د. سامي حمود: [والخلاصة أن الربح في النظر الفقهي الإسلامي هو نوع من نماء المال الناتج عن استخدام هذا المال في نشاط استثماري وأن هذا النشاط الاستثماري ملحوظ فيه عنصر تقلب رأس المال من حال إلى حال كما هو الحال عند الاتجار بالمال حيث تصبح النقود عروضا ثم تعود نقوداً أكثر بالربح أو أقل بالخسارة إذا حصلت خسارة بالفعل.

وإن هذا التقلب المعتبر للمال والذي يحصل بالربح نتيجة له ما هو إلا إظهار للجهد البشري المرتبط بعمل الإنسان في المال. وذلك لأن هذا المال الجامد لا يزيد، ولولا مخالطة العمل للمال لبقى الدينار فيه ديناراً عاماً بعد عام ولكن هذا الدينار يمكن أن يصبح دنائير إذا أمسكته يد الإنسان الخبير بالبيع والشراء وسائر وجوه التقلب المعتبرة للمال الجامد لا ينمو إلا بالعمل فيه حيث إن النقود لا تلد النقود.

ولذا فإن الإسلام في نظره لرأس المال - كما تجلت قواعده الفقهية - لم يقرر للنقود حقاً في الحصول على أي ربح إلا إذا كان ذلك على وجه المشاركة للعمل في السراء والضراء، وفي هذا دليل ملموس على مدى اعتبار هذا العنصر المعنوي المتمثل في جهد الإنسان الذي كرمه الله تكريماً لم يقدره هذا المخلوق الجزوع والذي لا يتوان عن الخضوع ذليلاً لكل ما يشرعه أهل الأرض بينما لا يخجل من نفسه أن يتناول - وإذا نظر للمسائل دون إيمان - على ما شرع الله لعباده بالعدل والإحسان [19].

---

<sup>17</sup> انظر الربح في الفقه الإسلامي ص44.

<sup>18</sup> المصدر السابق ص44-45.

<sup>19</sup> حمود، د. سامي، تطوير الأعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الإسلامية ص 254

وأما الفائدة الربوية فهي الزيادة المستحقة للدائن على مبلغ الدين يدفعها المدين مقابل احتباس الدين إلى تمام الوفاء، لذلك هي تمثل الزيادة في مبادلة مال بمال لأجل، أي أن الفائدة (الربا) هي مقابل المدة الزمنية.

فمثلاً إذا اقترض شخص ألف دينار من المصرف الربوي على أن يردها ألفاً ومائة دينار فالمائة دينار هي الفائدة (الربا) وهذه استحققت مقابل تأجيل السداد لمدة سنة. ولتوضيح الفرق بين الربح والفائدة (الربا) لا بد أن نلاحظ أن الربح ناتج عن اجتماع العمل مع رأس المال فالتاجر يشتري ويبيع فيتولد من عمله ورأس ماله ربح. وأما الفائدة (الربا) فهي متولدة من رأس المال فقط بلا عمل أي أن المال هو الذي يولد المال.

وقد يقول قائل إن كلاً من الربح والفائدة (الربا) يحملان معنى الزيادة في المال. هذا الكلام صحيح ولكن الزيادة في الربح مرتبطة بالتصرف الذي يتحول به المال من حال إلى حال، وأما الزيادة في الفائدة (الربا) فهي حاصلة بشكل يزداد فيه المال بنفسه أي أن الألف دينار صارت ألفاً ومائة.

وينبغي التنبيه إلى ما يقال من أن نتيجة الأعمال التي تقوم بها المصارف الإسلامية هي نفس نتيجة الأعمال التي تقوم بها المصارف الربوية، فلو افترضنا أن شخصاً اشترى سلعة من مصرف إسلامي وكان ثمنها أحد عشر ألف دينار، وشخص آخر اقترض عشرة آلاف دينار بفائدة قدرها 10% لشراء ذات السلعة فإن النتيجة في الحالتين واحدة. وأقول إن العبرة ليست بالنتيجة وحسب وإنما بالطريق الموصل إلى تلك النتيجة أيضاً.

فلو افترضنا أن شخصين عند كل منهما ألف دينار وقام الأول بشراء كمية من الأرز بالألف التي يملكها ثم باع الأرز بألف ومائة دينار فإن هذا الشخص يكون قد زاد رأس ماله مئة دينار وتسمى هذه الزيادة ربحاً.

وإذا قام الشخص الثاني بإقراض الألف التي يملكها لآخر على أن يردها ألفاً ومائة فإنه يكون قد زاد رأس ماله مئة دينار وهذه الزيادة تسمى ربا وفائدة.

فنلاحظ أن كلاً منهما زاد رأس ماله مئة دينار فالنتيجة في الحالتين واحدة ولكن الزيادة الأولى حلال والزيادة الثانية حرام. فليست العبرة بالنتيجة فقط وإنما العبرة بالطريق الموصل إليها أيضاً، فالغاية المشروعة تبررها الوسيلة المشروعة.

لماذا يهتم كثير من المصارف الأجنبية بعقد تراخيص مع مصارف إسلامية؟

تعاني المصارف التقليدية من عقم أداؤها اليتيمة وهي الفائدة الربوية مما جعل هندستها المالية التقليدية تحبو حبواً. بينما تتميز أدوات الصيرفة الإسلامية بالسعة والمرونة فهي تمثل مادة حيوية للهندسة المالية. ومن ناحية أخرى يمثل المسلمون ربع سكان الأرض معظمهم أو كلهم يرغبون بتثمين أموالهم بأسس تتناسب مع الشريعة الإسلامية، لذلك ومن مدخل تسويقي فإنه من الطبيعي أن تهتم المصارف التقليدية بفتح فرص جديدة لأسواقها.

ما هي الآليات التي تعتمدها المصارف الإسلامية؟ وما هي مميزات العمل المصرفي الإسلامي؟  
عن العمل المصرفي التقليدي؟

لا يختلف الاستثمار الإسلامي عن غيره من أنواع الاستثمار إلا التزامه بالشريعة الإسلامية بوصفها القانون الذي يلتزم به أصحابه، لذلك يُستثنى كل ما فيه ضرر للناس وللبيئة عموماً. وقد سبق الإسلام الحضارة الغربية في تصنيفه للمال إلى مال خبيث ومال طيب، والخبيث هو الذي خالف الشريعة الإسلامية كالربا والخنزير والخمر والميسر والقمار والمخدرات والسرقة والرشوة والغصب والغش والتدليس وما إلى ذلك من كسب محرم. أما القانون الدولي فقد بدأ في نهاية القرن الماضي الإشارة إلى اصطلاح (الأموال المغسولة) وهي التي خالفت مضمون بنوده.

لذلك فإن الآليات التي تعتمدها المصارف الإسلامية هي صيغ الاستثمار الحلال مبتعدة عن كل ما هو محرم أو فيه شبهة حرام. إضافة إلى تحميل عنصري الإنتاج (العمل ورأس المال) المخاطر معاً وليس لأحدهما على حساب الآخر كما يفعل المرابون. وبهذا يتميز العمل المصرفي الإسلامي في ربطه لسوق رأس المال بشكل مباشر مع أسواق السلع والخدمات بينما لا يتحقق هذا الربط في حالة المصارف التقليدية، وبذلك الربط يتم ضمان تحريك عجلة التنمية بصورة أكيدة.

هل التخرجات المصرفية التي يقدّمها المصرف الإسلامي هي عينها التي يقدّمها المصرف التقليدي؟ وماذا عن التخرجات المبكرة التي تلقى احتراماً لدى بعض المسلمين؟

تشابه الخدمات المصرفية في المصارف الإسلامية والربوية، مع استثناء كل الخدمات التي تضم شبهة الربا. فحفظ الأوراق التجارية والمتاجرة بها ممكن في كليهما، أما حسم الأوراق التجارية فممنوع في المصارف الإسلامية لاعتماده على الربا. لذلك فإن التكيف الفقهي لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية يعتمد على نظرية الوكالة بأجر.

أما عن الخدمات المبتكرة فقد تميزت المصارف الإسلامية بمصداقيتها الشرعية وكفاءتها المالية وأعطتها مرونتها الكبيرة. أما الاعتراضات التي تُثار حول بعض الخدمات والصيغ فهي بمثابة سجل يرتقي بهذه التطبيقات إلى مصاف الكمال، وهذا النقاش العلمي طبيعي في الثقافة الإسلامية وغالبا ما ينتهي إلى تحقيق إجماع حولها سواء بالحل أو بالحرمة.

هل نعتبر قوائم المصارف الإسلامية تطورها المسامحة؟ والأصل هذه المصارف محرومة  
بصرف معين للملك تحطيه؟

إن قوانين المصارف الإسلامية تُستمد من الشريعة الإسلامية ولا تخرج عنها بحال من الأحوال، ولقد أثبتت هذه الشريعة أنها حاکمة على مدى الأزمان لا محكومة بها، لذلك فأب صور إنما يكون بسبب سوء الفهم أو التطبيق. فتوابع الشريعة قليلة أما متغيراتها فغير محدودة. وما قدمته الصيرفة الإسلامية بعمرها القصير الذي لا يتجاوز ثلاثون سنة أثبت مرونة وسعة فاقت الصيرفة التقليدية التي لم تستطع أن تأت بغير الربا خلال عمرها المديد.

أب وكيف تُوظف أموال المودعين؟ وهل هناك محرومة لذلك؟

إن أغلب إبداعات المصارف الإسلامية إنما تكون بهدف الاستثمار الطويل أو قصير الأجل. وتوظف المصارف الإسلامية أموالها في المجالات الأكثر ربحية لكن ضمن إطار الاستثمار الحلال، لذلك لا شيء يحد من أفق التوظيف سوى المحرم منها.

ما الفرق في حائلات مصرف إسلامي وآخر تقليدي؟

إن كل عائد في المصارف التقليدية هو كسب، أما في المصارف الإسلامية فكل عائد حلال هو كسب طيب، وكل عائد حرام أو فيه شبهة فهو كسب خبيث ومحرم.

هل نلقى المصارف الإسلامية إقبالا واسعا؟ وهل هناك خير مسلمين يقبلونها عليها؟

ليس من الضروري أن يكون المتعامل مع المصارف الإسلامية مسلماً، وإن النجاح الذي تحقّقه المصارف الإسلامية يشكل مدخلاً كبيراً للإقبال عليها. وبما أن كل مسلم غير يحرص على استثمار أمواله بالحلال، لذلك فإن المسلمين وغير المسلمين يقبلون على المصارف الإسلامية.

كيف يُنظّم عمل هيئة الرقابة الشرعية في المصرف الإسلامي؟ وما هو دورها؟ وما هي الضمانة لمطابقة المخرجات المصرفية لتعاليم الشريعة؟

تتميز المصارف الإسلامية بسعة ونشاط استثماراتها المضبوطة برقابة شرعية مرتبطة بالجمعية العمومية لمساهمي المصرف. وتمارس الرقابة الشرعية نشاطها لمصلحة المودعين والمتعاملين مع المصرف. وهيئة الرقابة هي هيئة مكونة من عدد محدود من علماء الفقه والشريعة تعينها الجمعية العمومية، مهمتها الأساسية الرقابة على أعمال المصرف وعقوده لضمان توافيقها مع أحكام الشريعة الإسلامية. ومن مهامها:

- مراقبة أعمال المصرف وأنشطته كي لا تخالف أحكام الشريعة الإسلامية.
- إبداء الرأي في صيغ العقود اللازمة لأنشطته وأعماله، ووضع الضوابط للمعاملات التجارية الجديدة.
- النظر بأية أمور تكلف بها من قبل مجلس الإدارة أو وفقاً لتعليمات المصرف المركزي.
- تقديم تقريراً سنوياً إلى الجمعية العمومية للمساهمين تبين فيه مدى التزام المصرف بأحكام الشريعة عن الفترة موضوع التقرير وملاحظاتها وتوصياتها.

أما الضمانة لمطابقة الخدمات والمنتجات المالية للشريعة الإسلامية، فهي الالتزام الذاتي للمسلم بأحكام الشريعة الإسلامية، والاحتكام إليها، إضافة إلى هذه الهيئات الشرعية، ويتوجب على كل متعامل وجد مخالفة أن يُعلم الهيئة عملاً بقوله صلى الله عليه وسلم (من رأى منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان)<sup>20</sup>. ولا بد من

<sup>20</sup> سنن النسائي: 4923

التوضيح أن الوكالة الدولية الإسلامية للتصنيف *IIRA*<sup>21</sup> تتلخص مهامها بنشر تقارير عن المؤسسات المالية الإسلامية ومدى علاقتها بالمصارف الربوية ومدى صحة منتجاتها المالية من وجهة النظر الشرعية.

## ما هي الصعوبات التي تواجه عمل المصارف الإسلامية؟

يمكن تلخيص الصعوبات بما يلي:

- تعمل المصارف الإسلامية في بيئة انتشر فيها الربا انتشاراً كبيراً، فالمصارف المركزية والمصارف العالمية وكل أدواتها ربوية. ولن تتخلص المصارف الإسلامية من ذلك إلا باتساع رقعتها لتشمل جميع بقاع الأرض، وقد بدأ هذا فعلاً بفضل الله بافتتاح مصارف إسلامية ونوافذ إسلامية.
- قلة الكوادر المؤهلة اقتصادياً بما يتناسب مع الشريعة الإسلامية، ويتوقع أن يستوعب السوق العالمي الحالي أكثر من 6000 فرصة عمل لهذه الكوادر، لذلك يلاحظ نمو الجهات المهنية والعلمية التي تمنح شهادات معترف بها مثل *AAOIFI, AIA, etc.*

٨٨٨

## التحديات المصرفية الإسلامية

تعتبر الخدمات المصرفية الإسلامية من أكثر القطاعات نمواً في الصناعة المصرفية العالمية، وتناسب خدماتها جميع قطاعات المجتمع، ويمكن تقسيمها كالتالي:

### المنتجات المالية المتعلقة بتمويل الشركات

- مراجعة (تمويل بالتكلفة مضافاً لها نسبة ربح)
- مضاربة (تشارك الأرباح)
- مشاركة (تمويل مشترك)
- استصناع (مصنوع بالعمولة)

<sup>21</sup> موقعها [www.icd-idb.com/iira.htm](http://www.icd-idb.com/iira.htm)

- إجارة (تأجير)

### منتجات الاستثمار/الودائع

- استثمار (مضاربة)
- صندوق تمويل الصكوك الإسلامية
- الاستثمار العالمي
- صناديق تمويل الأسهم الإسلامية
- صندوق إدارة تمويل الأصول

### منتجات الاستهلاك الشخصي

- تمويل مراجعة شخصي
- تمويل عقارات إجارة/مراجعة
- مراجعة السيارات
- مراجعة السلع
- بطاقة الائتمان الإسلامية

### نماذج منتجات تمويل الشركات

مراجعة:

- طبيعة التمويل: تمويل تجاري.
- نوعية التمويل: البيع المؤجل.
- تاريخ التملك: قصير الأجل - من شهر إلى عامين.
- ضمان القرض: لضمان التسديد الكامل لرأس المال المستحق والأرباح.
- ضرورة التأمين: يجب التأمين بالكامل على بعض المخاطر التجارية والتشغيلية في كل أنواع التمويل لحماية مصالح المصرف.
- دور المصرف في الإدارة: سيطرة كاملة على استخدام التمويل.
- مصادر الدفع: السيولة النقدية للعميل لإعادة امتلاك السلع المباعة (ضمانات العميل).
- اللجوء إلى القانون: في حالة التخلف عن التسديد والإخلال بالعقد.



- المخاطرة العامة: مخاطرة منخفضة.
- معايير التمويل: تقييم أهلية العميل للتسليف القوي، ضمانات كافية
- امتلاك الأصول: بائع السلع بدفعات مؤجلة.
- معدل العائد: الموافقة على الربح حسب عقد مراجعة.

#### مضاربة:

- طبيعة التمويل: تمويل أسهم - قاعدة تمويل متبادلة.
- نوعية التمويل: وصي - على الأرباح المشاركة.
- تاريخ التملك: متوسط الأجل - من عام إلى خمسة أعوام.
- ضمان القرض: لضمان التسديد الكامل لرأس المال المستحق والأرباح.
- ضرورة التأمين: يجب التأمين بالكامل على بعض المخاطر التجارية والتشغيلية في كل أنواع التمويل لحماية مصالح المصرف.
- دور المصرف في الإدارة: لا دور للمصرف في الإدارة وإنما متابعة دورية فقط.
- مصادر الدفع: السيولة النقدية .. تقييم صافي الأصول.. ضمانات العميل إن توفرت.
- اللجوء إلى القانون: في حالة عدم التسديد والإخلال بعقد المضاربة، سوء الإدارة والإهمال

- المخاطرة العامة: مخاطرة عالية.
- معايير التمويل: العمل الفعال والمربح أو قابلية العميل للمخاطرة، كفاءته، خبرته، تقييم أهلية العميل للتسليف القوي، إدارة ممتازة وفعالة للعمل، خبرة تقنية.
- امتلاك الأصول: ملكية مشتركة لرأس المال المضاربة.
- معدل العائد: مشاركة الربح مع تحمل كامل للخسارة، حسب عقد مضاربة.

#### مشاركة:

- طبيعة التمويل: تمويل أسهم - سندات استثمار.
- نوعية التمويل: مشتركة - أرباح متشاركة.
- تاريخ التملك: طويل الأجل - 3 أعوام إلى 25 عاماً.

- ضمان القرض: بدون ضمان.
  - ضرورة التأمين: يجب التأمين بالكامل على بعض المخاطر التجارية والتشغيلية في كل أنواع التمويل لحماية مصالح المصرف.
  - دور المصرف في الإدارة: الإدارة والسيطرة الكاملة التي يمكن تفويضها.
  - مصادر الدفع: السيولة النقدية للعميل.. تقييم صافي أصول المتعاقد عليه.. ضمانات العميل.
  - اللجوء إلى القانون: في حالة عدم التسديد والإخلال بعقد مشاركة، سوء الإدارة والإهمال.
  - المخاطرة العامة: مخاطرة متوسطة.
  - معايير التمويل: العمل الفعال والمربح أو قابلية العميل للمخاطرة، كفاءته، خبرته، تقييم أهلية العميل للتسليف القوي، إدارة ممتازة وفعالة للعمل، خبرة تقنية.
  - امتلاك الأصول: ملكية أسهم مشاركة.
  - معدل العائد: مشاركة الربح/الخسارة حسب عقد مشاركة. ويشمل هذا دخل الأسهم السنوي ونمو رأس المال إن وجد.
- استنتاج:**

- طبيعة التمويل: تمويل أولي للإنشاءات / التصنيع.
- نوعية التمويل: عقد بيع مؤجل.
- تاريخ التملك: قصير الأجل - 6 شهور إلى 3 أعوام.
- ضمان القرض: لضمان الأداء حسب المتعاقد عليه.
- ضرورة التأمين: يجب التأمين بالكامل على بعض المخاطر التجارية والتشغيلية في كل أنواع التمويل لحماية مصالح المصرف.
- دور المصرف في الإدارة: إدارة وسيطرة ومتابعة كاملة.
- مصادر الدفع: السيولة النقدية للعميل.. تقييم صافي أصول المتعاقد عليه.. ضمانات العميل.
- اللجوء إلى القانون: ممكن.

- المخاطرة العامة: مخاطرة منخفضة.
- معايير التمويل: تقييم أهلية العميل للتسليف القوي، كفاءته، خبرته.
- امتلاك الأصول: مالك الأصول المتعاقد عليها.
- معدل العائد: الفرق بين سعر البيع والسعر المتعاقد عليه. رفع سعر متفق عليه أو دخل من إيجار حسب عقد استثناء.

### إجابة:

- طبيعة التمويل: تمويل تأجير.
- نوعية التمويل: تأجير.
- تاريخ التملك: المدة من عام إلى 25 عاماً.
- ضمان القرض: لضمان التسديد الكامل للإيجار وعائد تأجير الأصول.
- ضرورة التأمين: يجب التأمين بالكامل على بعض المخاطر التجارية والتشغيلية في كل أنواع التمويل لحماية مصالح المصرف.
- دور المصرف في الإدارة: إدارة وسيطرة كاملة لدى استخدام التمويل.
- مصادر الدفع: السيولة النقدية للعميل (عوائد الإيجار).
- اللجوء إلى القانون: ممكن.
- المخاطرة العامة: مخاطرة منخفضة.
- معايير التمويل: تقييم أهلية العميل للتسليف القوي، كفاءته، خبرته، خبرة تقنية.
- امتلاك الأصول: مالك الأصول المؤجرة.
- معدل العائد: عائد الإيجار والقيمة المتبقية من الأصول المؤجرة، حسب عقد إجارة.

٨٨٨

### الخاتمة

بما أن المصارف الإسلامية تقوم بجميع أعمالها طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية أخذاً وعطاءً، الأمر الذي يستلزم:

- إلغاء الربا (الفائدة الربوية) من جميع معاملاتها.

- الامتناع عن كل نشاط محرم كدعم مؤسسات الخمر وأندية القمار والملاهي وغيرها.
- تشجيع كل نشاط شجعه الإسلام وحث عليه، ودعم المشروعات اللازمة للمجتمع الإسلامي.

لكن لا يخلو التطبيق العملي من هذات ونواقص. فتحويل الأقوال إلى أفعال يحتاج إلى صبر وعمل دؤوب، ويعتبر عمر مسيرة الصيرفة الإسلامية قصير جداً إذا ما قورن بالصيرفة التقليدية. ورغم ذلك فقد حققت نجاحات تطبيقية ونظرية. حيث يسرت لمن يبغي التعامل بالحلال سبلاً متعددة وزرعت الثقة والأمل فيمن تشده أواصر الخير لتطبيق شريعة الله، وتمكنت من اجتذاب المدخرات الصغيرة والكبيرة ووجهت أغلبها إلى أسواق الاستثمار. وإنني لأتوجه بهذا المؤلّف (كرسالة توعية في المعاملات المالية الإسلامية) إلى فئتين من المجتمع:

- فئة العامة بغية توعيتها وتثقيفها بفقهاء المعاملات المالية الإسلامية لتعزيز التوجه نحو إصلاح اقتصادي على المدى البعيد.
- فئة القائمين على العمل المالي الإسلامي بقصد تبني ودعم المنهج العلمي وذلك للارتقاء إلى المستويات التي تلي حاجات المجتمع من خلال التمويل الصحيح لمشاريعه.

تم بحمده تعالى

حماة في 23/05/1427هـ الموافق 18/06/2006م

لزيادة المعلومات يرجى زيارة موقعنا على الإنترنت [www.kantakji.com](http://www.kantakji.com)

٨٨٨